

منظمات وشخصيات ليبية تُطالب الحكومة بضمان الحقوق

الدستورية في حرية التنظيم والوفاء بالالتزامات الدولية

وتطالب المُشرِّع بالمسارعة بإصدار قانون الجمعيات المقدم من منظمات

حقوق الإنسان

بيان صحفي

تلقت منظمات المجتمع المدني والشخصيات الليبية الموقعة أدناه ببالغ الانزعاج [التعميم](#) الذي نشرته مفوضية المجتمع المدني في طرابلس في 6 أبريل 2022، والذي تحظر فيه على منظمات المجتمع المدني، أو الأفراد المنتمين لها، المشاركة في أي نشاط خارج الأراضي الليبية، بما في ذلك التدريبات وورش العمل أو التعاون مع المنظمات الدولية أو تلقي الدعم منها، إلا بعد الحصول على موافقة المفوضية، والتي تقوم بدورها بالتواصل مع الجهات الأمنية قبل اتخاذ "قرارها". وهو الأمر الذي يُعد خطوة إضافية في المسار الذي اتخذته المفوضية تجاه التقييد المنهجي لحرية التنظيم وتكوين الجمعيات. وتؤكد المنظمات والشخصيات الموقعة أن تلك الإجراءات تأتي في سياق [حملة واسعة تستهدف ترهيب المجتمع المدني](#) وتكتميم أفواه المدافعين عن حقوق الإنسان في ليبيا.

ومنذ إصدار القرار 286 بشأن اعتماد اللائحة التنظيمية لعمل مفوضية المجتمع المدني في مارس 2019، سلّطت منظمات حقوق الإنسان الليبية الضوء على [المخالفات](#) التي تضمنها القرار للإعلان الدستوري المؤقت (المادتين 14 و15) وللمعايير الدولية لحرية تكوين الجمعيات. وقد سعت المفوضية لفرض مزيد من الهيمنة على الجمعيات بإضافتها مستندًا جديدًا إلى الأوراق الخاصة بإجراءات تسجيل الجمعيات وتجديد التراخيص؛ حيث يتم إجبار مؤسسي الجمعيات على التعهد بعدم التعامل مع السفارات والقنصليات الأجنبية في الداخل والخارج والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية بكافة صور التعامل سواء كان ذلك بعقد الاجتماعات واللقاءات، أو توجيه الدعوة لهم، أو تلبية دعواتهم، أو توقيع أي اتفاقيات أو عقود بشكل عام إلا بعد الرجوع وطلب الإذن والموافقة من مفوضية المجتمع المدني. وهو ما حذرت منه [منظمات حقوقية ليبية](#) واعتبرته بمثابة تأميم للعمل الأهلي وعزل للمجتمع المدني عن العالم الخارجي. وتؤكد المنظمات والشخصيات الموقعة أن تعميم المفوضية المُشار إليه أعلاه، والذي

يأتي ترسيخاً لإجراءات "التعهد" المعيبة، هو إجراء يتعارض مع الحقوق الدستورية والمعايير الدولية لحرية التنظيم وتكوين الجمعيات ومع التزامات ليبيا الدولية في مجال حقوق الإنسان وينبغي التراجع عنه فوراً.

وحتى وقت قريب، كانت العديد من المنظمات تلجأ للتسجيل لدى مفوضية المجتمع المدني في بنغازي، هرباً من القيود التعسفية التي تفرضها مفوضية المجتمع المدني في طرابلس على تسجيل الجمعيات. ولكن في تطور سلبي يشير إلى تفاقم وضع حرية تكوين الجمعيات في ليبيا، أصدرت مفوضية بنغازي في 29 مارس **تعميمًا** هددت فيه بتجميد نشاط المنظمات التي لا تقوم بتحديث بياناتها وإيداع تقاريرها دورياً دون سند من القانون. وجاء هذا التعميم بعد يومين فقط من تعميم آخر أصدرته مفوضية طرابلس أعلنت فيه عن تعليق قيد المنظمات التي لم تقم بتسوية أوضاعها وفقاً للائحة 286 لسنة 2019.

جدير بالذكر في هذا السياق، أن المنظمات والشخصيات الموقعة قد تابعت عن كثب إجراءات الطعن أمام دائرة القضاء الإداري بمحكمة إستئناف طرابلس على القرار 286 المشار إليه أعلاه، وهو الذي تعتمد عليه مفوضية المجتمع المدني في طرابلس في تقييد المجتمع المدني وليس تنظيمه كما يشير الاسم "المضلل" للقرار. وإذ تُعبّر المنظمات والشخصيات الموقعة عن إحباطها نتيجة حكم القضاء الإداري مؤخراً بنقض يده بإصداره قراراً بعدم الاختصاص الولائي مما أدى إلى إغلاق الباب أمام الحق الدستوري بالتقاضي، خاصة في ظل التعطيل المتعمد لعمل الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا. وبالرغم من ذلك؛ فإن المنظمات والشخصيات الموقعة على ثقة من أن النضال القانوني والحقوقى لتحرير العمل الأهلي من ربة القيود الغير مشروعة والتعسفية وحماية النشاط والمجتمع وضمن الحقوق الدستورية سيستمر دون استسلام أو يأس.

وإذ تؤكد المنظمات والشخصيات الموقعة أن المجتمع المدني الليبي يواجه مؤخراً **حملة ممنهجة** تشنها بعض الأجهزة الأمنية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، فإنها تُسجل ببالغ القلق اصطفاً مفوضية المجتمع المدني بطرابلس ضد حرية التنظيم وتكوين الجمعيات ودعم الحملة القمعية المستمرة ضد منظمات المجتمع المدني؛ وذلك بدلا من دعمها والدفاع عن ضرورة احترام النصوص الدستورية والتزامات ليبيا الدولية في مجال حقوق الإنسان. حيث أصدرت المفوضية **بيانا** تدعم فيه الإجراءات القمعية تجاه المنظمات، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي لعدد من المدافعين عن حقوق الإنسان. كما أصدرت مفوضية المجتمع المدني في طرابلس **بيانا** مماثلا استخدمت فيه آيات من القرآن الكريم في انتقادها لبيان إحدى منظمات المجتمع المدني الليبية التي تعلق فيه على الإجراءات الأمنية ضد النشاط، وهو أمر شديد الخطورة في سياق مجتمعي له خبرات في استخدام سلاح "التكفير" وسفك الدماء باسم الدين. وإذ تستنكر المنظمات والشخصيات الموقعة أن تعتمد المفوضية هذا الأسلوب في الحوار مع المجتمع المدني؛ فإنها تؤكد أن قاموس الحوار مع المنظمات المدنية هو الحقوق الدستورية والاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها ليبيا،

وأن أي انحراف في لغة الحوار واستخدام الدين في الهجوم على المنظمات وتصويرها كخصم للمجتمع هو أمر يحمل في طياته خطرًا جسيمًا على مستقبل السلام والأمن في البلاد بل وعلى حق النشطاء في الحياة..

وأخيرًا، تؤكد المنظمات والشخصيات الموقعة أن حل أزمة حرية التنظيم وتكوين الجمعيات في ليبيا يكمن في ضرورة إقرار قانون جديد لتنظيم الجمعيات الأهلية وتأسيس علاقة جديدة بين السلطات والمجتمع المدني مرجعيتها الحقوق الدستورية المكفولة و المعايير الدولية لحرية التنظيم وتكوين الجمعيات. وفي هذا الإطار، تدعو المنظمات والشخصيات الموقعة مجلس النواب إلى إقرار مشروع القانون الذي تمت إحالته إليه من قبل منظمات حقوقية وشخصيات عامة ليبية في أكتوبر 2021. الجدير بالذكر أن مشروع القانون قد تمت إحالته إلى اللجنة التشريعية بمجلس النواب ومنذ ذلك الحين لم يشرع المجلس في مناقشته ومن ثم إصداره. وتؤكد المنظمات والشخصيات الموقعة أن إصدار مشروع القانون الذي عكف عليه خبراء قانونيون وحقوقيون ليبيون سيغدو بمثابة حجر الأساس في جهود تحرير المجتمع المدني في ليبيا من مخالب القمع والملاحقة التي تستهدف إجهاض طموح الليبيين في قيام دولة سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.

المنظمات الموقعة:

1. مركز مدافع لحقوق الإنسان
2. منبر المرأة الليبية للسلام
3. مركز ليبيا المستقبل للإعلام والثقافة
4. منظمة رصد الجرائم الليبية
5. المنظمة الليبية للمساعدة القانونية
6. حقوقيون بلا حدود
7. منظمة شباب من أجل تاورغاء
8. شبكة أصوات
9. جمعية تبينوا لحقوق الانسان
10. منظمة 17 فبراير للبيئة وحقوق الانسان
11. منظمة النصير لحقوق الانسان
12. المنظمة العربية الدولية لحقوق المرأة
13. مؤسسة 21 مارس لحقوق الطفل

14. المؤسسة الليبية للصحافة الاستقصائية
15. المنظمة الليبية للتنمية السياسية
16. الجمعية الليبية للدراسات الأمازيغية
17. منظمة الأمان لمناهضة التمييز العنصري
18. منظمة العدالة للجميع
19. المنظمة الليبية للخبرات الأمازيغية (قيد الاجراء)
20. مركز وشم لدراسات المرأة
21. نوازي لدراسات النوع الاجتماعي

الشخصيات الموقعة:

1. ابتسام العقوري محامية وحقوقية
2. إبراهيم قرادة سفير سابق وكبير مستشارين بالأمم المتحدة سابقا وسياسي
3. أحلام محمد حقوقية ليبية
4. أحمد خالد مستشار قانوني
5. أحمد خليل الشركسي عضو ملتقى الحوار السياسي الليبي
6. أشرف القطعاني حقوقي
7. الزهراء لنقي حقوقية ليبية
8. أم العز الفارسي أستاذة جامعية
9. أمال العبيدي أستاذة جامعية
10. أمال بوقعيقيص عضو ملتقى الحوار السياسي
11. أمينة المغيربي أستاذة جامعية
12. توفيق عياد الشقروني الجمعية الليبية للدراسات الأمازيغية
13. جمال الفلاح رئيس المنظمة الليبية للتنمية السياسية
14. جمال بالنور محامي وناشط حقوقي
15. حسن الأمين إعلامي وحقوقي
16. حسن كدنو مدافع عن حقوق الانسان

17. حنين بوشوشة حقوقية وناشطة في المجتمع المدني
18. خالد السايح محامي وسفير سابق
19. خالد مطاوع شاعر وأستاذ جامعي
20. خالد وهلي عضو الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور
21. ربيعة بوراس عضو مجلس النواب
22. زاهي المغربي أستاذة جامعي
23. صلاح المرغني محامي ووزير العدل الأسبق
24. عبدالحفيظ غوقة محامي وحقوقى
25. عبد السلام بوغويلة عضو مجلس الدولة
26. عبد السلام محمد أكاديمي
27. عبد الدائم الغرابلي محامي
28. عبد المنعم الشريف عضو الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور
29. عبدالسلام وردكو ناشط مدني
30. عبير أمينة أستاذة جامعية
31. علي الترهوني نائب رئيس المكتب التنفيذي السابق
32. علي العسبلي منظمة رصد الجرائم الليبية
33. عماد ارقية ناشط حقوقى
34. فهد جمال محامي
35. فيروز البرجو ناشطة مدنية
36. لؤي فركاش وزير مفوض- جامعة الدول العربية
37. ماهر الشاعري عضو المؤسسة الليبية للصحافة الاستقصائية
38. محمد الهوني إعلامي
39. محمد الدايري وزير الخارجية الأسبق
40. محمد الأصفر روائي وكاتب
41. محمد حمودة باحث قانوني
42. محمود شمام إعلامي ليبي ووزير الاعلام الاسبق
43. محسن إبراهيم حقوقى

44.	مروان الطشاني	حقوقى وباحث
45.	مروة سالم	حقوقية وإعلامية
46.	مروة هابيل	إعلامية
47.	معتز قادر يوه	إعلامي
48.	مصعب العابد	عضو مجلس النواب
49.	ميمون الشيخ	ناشط مدني
50.	نجيب الحصادي	عضو هيئة تدريس بجامعة بنغازي
51.	نجية التباوي	ناشطة مدنية
52.	نسرين العالم	إعلامية
53.	نعيم العشيبي	صحفي وكاتب ليبي
54.	نعيمة جبريل	عضو الحوار السياسي الليبي ورئيسة سابقة بمحكمة استئناف بنغازي
55.	نورا الجربي	صحفية
56.	هشام مطر	روائي وكاتب ليبي
57.	هناء أبو الديب	عضو مجلس النواب